

المطلع على أبواب الفقه

الحارصة .

الحارصة بالحاء والصاد المهملتين .

قال الأزهري وهي التي تحرص الجلد أي تشقه قليلا ومنه حرص القصار الثوب أي خرقه بالدق .

ثم البازلة .

البازلة قاعلة من بذلت الشجة الجلد أي شفته فجرى الدم ويقال بزلت الخمر نقيت إناءها

فأستخرجها فالدم محبوس في محله كالمائع في وعائه والشجة بزلتها .

ثم الباضعة .

قال الجوهري الباضعة الشجة التي تقطع الجلد وتشق اللحم إلا أنه لا يسيل الدم فإن سال

فهي الدامية وكذلك قال ابن فارس .

قال الأزهري أول الشجاج الحارصة ثم الدامعة يعني بالعين المهملة ثم الدامية ثم الباضعة

ثم السحاق .

قال الأزهري السحاق قشرة رقيقة فوق عظم الرأس وبها سميت الشجة إذا وصفت إليها سمحاقا

وميمه زائدة .

أولها الموضحة .

الموضحة التي تبدي وضح العظم أي بياضه والجمع المواضح .

ثم الهاشمة .

قال الأزهري الهاشمة التي تهشم العظم تصيبه وتكسره .

وكان ابن الأعرابي يجعل بعد الموضحة المقرشة وهي التي يصير منها في العظم صديع مثل

الشعرة ويلمس باللسان لخفائه .

وفي الجائفة .

الجائفة الطعنة اليت تبلغ الجوف قال أبو عبيد وقد تكون التي تخالط الجوف والتي تنفذ

أيضا وجافه بالطعنة وأجافه بلغ بها جوفه .

وفي الضلع بعير .

الضلع بكسر الصاد وفتح اللام وتسكينها لغة واحد الضلوع المعروفة .

وفي الترقوتين .

الترقوتان واحدهما ترقوة وهي العظم الذي بين

